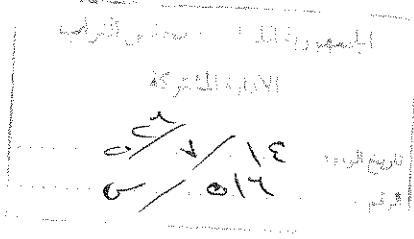


بيروت في ١٤ تموز ٢٠٢٦

الدكتور
إبراهيم منيمنة

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب



دولة رئيس مجلس النواب

الاستاذ نبيه بري المحترم

عملاً بأحكام المادة ١٢٤ من نظام مجلس النواب نتوجه الى الحكومة مجتمعة بالسؤال الآتي، أملين
الجواب عليه ضمن المهلة القانونية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب ابراهيم منيمنة

سؤال موجه إلى وزير الداخلية والبلديات
بواسطة
رئيس مجلس النواب
سنداً للمادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب

مقدم من : النائب إبراهيم منيمنة

موضوع السؤال: عدم إفادة عناصر فوج إطفاء بيروت من الطبابة وعدم إعطائهم حقوقهم المكتسبة المتمثلة ببذل اللباس منذ العام 2020 .

تحية وإحتراماً،

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه ،

وسنداً لأحكام المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب ،

لما كان قد وردتنا عدة شكاوى من عناصر فوج إطفاء مدينة بيروت عن معاناتهم بموضوع الطبابة وإضطرابهم إلى اللجوء إلى الموافقات الإستثنائية من محافظ مدينة بيروت في كل مرة يحتاجون فيها للطبابة والإستشفاء حتى في الحالات الطارئة.

ولما كان هؤلاء العناصر يتعرضون لمخاطر عديدة بمعرض عملهم في إنفاذ المواطنين وخدمتهم وفي أصعب الظروف مما يعرضهم دوماً لمخاطر متعددة .

ولما كان من أدنى حقوقهم أن يكون لديهم طبابة وإستشفاء بشكل مستدام ومستقر بما ينعكس إيجاباً على أداء واجبهم وتقديمهم للتضحيات المشهودة ويؤمن الراحة النفسية لهم .

ولما كان قد وردتنا شكاوى أيضاً عن عدم إفادتهم منذ العام 2020 من حقوقهم المكتسبة بموضوع بدل اللباس المكّس والمنصوص عه في نظام سرية إطفاء بيروت لا سيما في القرار رقم 56/م.ب تاريخ 16/5/1961 (نظام اللباس) حيث لا يقل البديل السنوي عن الثلاثة آلاف دولار أميركي . ولما كان هذا الأمر لا يشكل زيادة عن الرواتب ولكن حق مكتسب له قوة شرائية لم تتغير .

لذلك

نتوجه بالسؤال الحاضر بصفتكم سلطة الوصاية على بلدية بيروت لإجابتنا عن الأسباب المبررة لعدم إفادة عناصر فوج إطفاء بيروت سواء من الطبابة والإستشفاء أو من بدل اللباس منذ العام 2020 .

واقبلوا الإحترام

النائب إبراهيم منيمنة

